أماته فأقبره - القبر والدفن - الأوقات المنهي عن الدفن فيها

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه :

ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن، أو أن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب.

رواه مسلم